[314] العنوان الصفحة الباب الثالث ان الامامة لا تكون الا بالنص، ويجب على الامام النص على من بعده، والايات فيه، وفيه: 25 - حديثا (66) تفسير الايات (66) العلة التي من أجلها تمنع القوم من اختيار إمام لانفسهم (68) في أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم عرج مأة وعشرين مرة (69) العلة التي من أجلها صارت الامامة في ولد الحسين عليه السلام دون الحسن عليه السلام (70) في أن النبي صلى ا عليه وآله كان يعرض نفسه على القبائل (74) في قول أبي الحسن الرفا لابن رامين الفقيه: لما خرج النبي صلى ا عليه وآله من المدينة ما استخلف عليها أحدا ؟ قال: بلى استخلف عليا، قال: وكيف لم يقل لاهل المدينة اختاروا فأنكم لا تجتمعون على الضلال ! قال خاف عليهم الخلف و الفتنة، قال: فلو وقع بينهم فساد لاصلحه عند عودته، قال هذأ أوثق، قال فاستخلف أحدا بعد موته ؟ قال: لا، قال: فموته أعظم من سفره، فكيف أمن على الامة بعد موته ما خافه في سفره وهو حي عليهم ؟ ! فقطعه. (75) الباب الرابع وجوب معرفة الامام، وانه لا يعذر الناس بترك الولاية، وان من مات ولا يعرف امامه أو شك فيه مات ميتة الجاهلية وكفر ونفاق، وفيه: 40 - حديثا (74) أدنى ما يكون به الرجل ضالا (82) _____